بعده إذا لم يكن ذكر حتى غابت الشمس وعليه لليوم الذي ترك فيه الحصاة من الجمرة التي تلي المسجد الدم فإن لم يذكر الحصاة التي نسي إلا بعد رمى يومين وذلك آخر أيام التشريق فذكر ذلك قبل أن تغيب الشمس أعاد رمي الحصاة التي نسي وأعاد رمي الجمرتين الوسطى التي بعدها والعقبة لذلك اليوم وأعاد رمي يومه الذي هو فيه لأن عليه بقية من وقت الرمي في يومه ولا يعيد رمي اليوم الذي بينهما لأن وقت رميه قد مضى رسم فيمن رمى العقبة من أسفلها ورمى الجمرتين ومن رمى الحصيات كلها جميعا قلت لابن القاسم أرأيت إن رمى جمرة العقبة من فوقها قال قال مالك يرميها من أسفلها أحب إلي قال بن القاسم وقال مالك وتفسير حديث القاسم بن محمد أنه كان يرمي جمرة العقبة من حيث تيسر قال مالك معناها من أسفلها من حيث تيسر من أسفلها قال مالك وإن رماها من فوقها أجزأه قلت أكان مالك يكبر مع كل حصاة يرميها قال نعم قلت أكان مالك يقول يوالي بين الرمي حصاة بعد حصاة ولا ينتظر بين كل حصاة شيئا قال نعم يرمي رميا يترى بعضه خلف بعض يكبر مع كل حصاة تكبيرة قلت وإن رمى ولم يكبر مع كل حصاة أيجزئه الرمي قال ما سمعت من مالك فيه شيئا وهومجزىء عنه قلت فإن سبح مع كل حصاة قال ما سمعت من مالك فيه شيئا والسنة التكبير قلت فمن أين يرمي الجمرتين في قول مالك قال يرمي الجمرتين جميعا من فوقهاوالعقبة من أسفلها عند مالك قلت أرأيت إن رمى سبع حصيات جميعا في مرة واحدة قال قال مالك لا أرى ذلك يجزئه قلت فأي شيء عليه في قول مالك قال قال مالك يرمي ست حصيات بعد رميته هذه وتكون تلك الحصيات التي رماهن جميعا موضع حصاة واحدة قلت أرأيت إن نسي حصاة من رمي الجمار الثلاث فلم يدر من أيتهن ترك الحصاة قال قال مالك مرة إنه يعيد على الأولى حصاة